الأمم المتحدة

A/80/192

الجمعية العامة

Distr.: General
12 August 2025
Arabic
Original: Spanish

الدورة الثمانون

طلب إدراج بند تكميلي في جدول أعمال الدورة الثمانين

منح الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية لحصـــر المواد النووية ومراقبتها مركز المراقب لدى الجمعية العامة

رســـالة مؤرخة 7 آب/أغســـطس 2025 موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين للأرجنتين والبرازيل لدى الأمم المتحدة

وفقا للمادة 14 من النظام الداخلي للجمعية العامة، يشـرفنا أن نطلب معاً إدراج بند تكميلي بعنوان "منح الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية لحصـــر المواد النووية ومراقبتها مركز المراقب لدى الجمعية العامة" ضمن جدول أعمال الدورة الثمانين للجمعية العامة.

ووفقا للمادة 20 من النظام الداخلي للجمعية العامة، تجدون طيه مذكرةً إيضـــاحية (المرفق الأول) ومشـــروع قرار (المرفق الثاني). وتجدر الإشـــارة أيضـــا إلى نص الاتفاق المعقود بين جمهورية الأرجنتين وجمهورية البرازيل الاتحادية لحصر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية لعام 1991*.

وفي هذا الصـدد، وبعد استيفاء جميع المتطلبات اللازمة، نرجو ممتنين تعميم هذه الرسالة ومرفقيها باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة.

(توقيع) فرانسيسكو فابيان **تروبيبي**
الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

(توقيع) سيرخيو فرانسا **دانيزي**
الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة

* انظر CD/1117.

200825 150825 25-12986 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المرفق الأول

مذكرة إيضاحية

أولا – مقدمة

الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها هي منظمة حكومية دولية أُنشئت بموجب الاتفاق الموقع في 18 تموز/يوليه 1991 المعقود بين جمهورية الأرجنتين وجمهورية البرازيل الاتحادية لحصر استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وعملا بالمادة السابعة من الاتفاق، تتمثل مهمة الوكالة في التحقق من حصر استخدام جميع المواد والمرافق النووية الموجودة في كلا البلدين في الأغراض السلمية، وذلك من خلال إدارة وتنفيذ النظام المشترك لحصر المواد النووية ومراقبتها. ووفقاً للمادة السادسة من الاتفاق، أُنشئت الوكالة في هيئة منظمة ذات شخصية قانونية دولية. وفي عام 1991 أيضا، وفي إطار ممارسة الحق المخول لها بموجب المادة الثامنة من الاتفاق في إبرام اتفاقات دولية، وقعت الوكالة الاتفاق المبرم بين جمهورية الأرجنتين وجمهورية البرازيل الاتحادية والوكالة البرازيلية – الأرجنتينية والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق الضمانات، المعروف باسم الاتفاق الرباعي. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاتفاق يفي بالالتزامات المنصوص عليها في المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وفي المادة 13 من معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو) في الأرجنتين والبرازيل.

وتبعا لذلك، تكون الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية منظمة حكومية دولية تساهم في إيجاد عالم أكثر أمناً، وفقاً للمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

ثانيا – الوقائع ذات الصلة

إن إنشاء الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية دليل واضح على الإرادة السياسية للبلدين لإضفاء الشفافية على برامجهما النووية، ومن ثم إيجاد بيئة من الثقة المتبادلة والمساهمة في تعزيز الأمن الإقليمي والدولي. وهو يعكس أهمية استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية من أجل تحقيق التنمية العلمية والتكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية لكلا البلدين؛ والفهم القائم على ضرورة استفادة جميع الدول من كل هذه التطبيقات المتعلقة بالتكنولوجيا النووية.

ويُعزى نجاح الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية، في جملة أمور أخرى، إلى فريقها التقني، واستخدام أحدث المعدات والتنسيق الدائم مع السلطات الوطنية في البرازيل والأرجنتين، وكذلك مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وتضطلع الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية بعملها من خلال فريق من المفتشين المؤهلين تأهيلاً عالياً، من كلتا الجنسيتين، يعملون بالتنسيق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالاستناد إلى آلية مبتكرة وفريدة من نوعها في العالم من حيث عمليات التفتيش المتبادلة. وتتمثل فعالية نموذج التحقق هذا في إخضاع البرامج النووية لكلا البلدين لأعلى معايير الشفافية، على نحو ما يتضح من تصنيف الأرجنتين والبرازيل ضمن البلدان التي تتلقى أكبر عدد من عمليات التفتيش على أراضيها.

وتُجري الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية سنويًا أكثر من 100 عملية تفتيش، تشمل 76 منشأة وأماكن أخرى خاضعة للضمانات. وقد تحقق ذلك بفضل القدرات المهنية للمفتشين والمفتشات، فضلاً عن كفاءة وفعالية هياكل الوكالة.

نوع المنشأة	*الأرجنتين*	*البرازيل*	*المجموع*
تحويل وتصنيع الوقود	9(أ)	2	11
تخصيب اليورانيوم	2	3	5
مفاعلات الطاقة	5(أ)	3(أ)	8
مفاعلات البحوث النووية/الوحدات الحرجة وشبه الحرجة	6(أ)	7(أ)	13
منشآت أخرى (مرافق البحث والتطوير والمخزونات، وما إلى ذلك)	29	10(أ)	39
المجموع	**51**	**25**	**76**

(أ) منشأة واحدة قيد التشييد

وقد حققت الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية، من خلال وجودها على مدى أكثر من 30 عاماً، قدرات تقنية عالية وقدمت إسهامات ملموسة فيما يتعلق بتنفيذ الضمانات النووية بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية، بهدف توفير ضمانات بشأن الاستخدام السلمي الحصري للطاقة النووية في الأرجنتين والبرازيل. ومن الأمثلة على ذلك تطوير طريقة كريستاليني للتحليل الخاصة بالوكالة البرازيلية – الأرجنتينية، وهي تقنية مبتكرة لأخذ عينات سادس فلوريد اليورانيوم في محطات تحويل اليورانيوم وتخصيبه، تتسم بأنها أقل تدخلا وأكثر اقتصاداً من التقنيات التقليدية.

ثالثا – الخلفية التاريخية

أُنشئت الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية تتويجا لعملية تاريخية طويلة من بناء الثقة وتطوير شراكة استراتيجية بين البرازيل والأرجنتين في القطاع النووي. وفي هذا الصدد، كان للعملية السياسية التي أدت إلى إنشاء هذا الكيان الدولي لمراقبة المواد النووية أهمية غير مسبوقة في مجال العلاقات بين البرازيل والأرجنتين.

وكان إنشاء الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية مساهمة ملموسة وفعالة في النظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، وهو مثال للممارسات الجيدة في مجال الضمانات، على النحو المعترف به في قرار الجمعية العامة 52/76.

وبالإضافة إلى كونه علامة فارقة في مسار العلاقات الثنائية، كان لإنشاء الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية آثار إيجابية على المستوى الإقليمي الأوسع، حيث مهد الطريق لتوطيد معاهدة تلاتيلولكو وإنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

رابعا – العضوية والهيكل

تتألف الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية من المفوضية، وهي الهيئة الإدارية للوكالة، والأمانة، وهي هيئتها التنفيذية التي تتألف من الأقسام الفنية والإدارية.

وتضع المفوضية المبادئ التوجيهية السياساتية لإرشاد عمل الأمانة، وتشرف على أنشطة الأمانة، وهي مسؤولة عن لفت انتباه الطرفين إلى أي حالات شاذة قد تطرأ في إطار النظام المشترك لحصر المواد النووية ومراقبتها. وتتألف المفوضية من أربعة أعضاء، اثنان منهم تعينهما حكومة البرازيل واثنان تعينهما حكومة الأرجنتين.

ويتمثل دور الأمانة في تنفيذ الأنشطة اللازمة لتطبيق النظام المشترك لحصر المواد النووية ومراقبتها وتمثيل الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية أمام السلطات الوطنية في كلا البلدين ولدى الأطراف الثالثة. وتتألف الأمانة من أربعة أقسام فنية، يرأس كل منها مسؤول من الأرجنتين وآخر من البرازيل، وتضم أيضا قسمين إداريين.

ويستند نظام التحقق إلى نظام للتفتيش المتبادل حيث يقوم المفتشون البرازيليون بتفتيش المنشآت الأرجنتينية والعكس بالعكس، وهو ما يساعد على ضمان حيادية النتائج. ويعمل في الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية حوالي 50 مفتشاً ومفتشة من البلدين، يلتحقون بالوكالة في معرض أداء المهام الموكلة إليهم من قبل الأمانة فيما يتعلق بالنظام المشترك لحصر المواد النووية ومراقبتها.

ويتولى قسم التخطيط والتقييم مسؤولية وضع معايير الضمانات، وتطوير نُهج الضمانات المطبقة في مختلف أنواع المنشآت النووية، واقتراح إجراءات التفتيش، وتقييم نتائج أنشطة التحقق. وتقع عليه مسؤولية إبلاغ الأمانة بأي حالات شاذة يتم اكتشافها، وفي تلك الحالات، اقتراح التدابير الواجب اتخاذها. وهو مسؤول أيضا عن تنسيق الاجتماعات الفنية مع السلطات الوطنية والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وأما قسم العمليات فهو مسؤول عن تخطيط وتنفيذ عمليات التفتيش المتعلق بالضمانات. وبالإضافة إلى تنفيذ إجراءات التفتيش، يقوم بإرشاد المفتشين ومدّهم بالدعم اللازم فيما يتعلق بالأنشطة المحددة التي يتعين القيام بها أثناء عمليات التفتيش. وهذا القسم مسؤول أيضًا عن تحديث قاعدة بيانات عمليات التفتيش.

ويقوم قسم حصر المواد النووية ومراقبتها، من جانبه، بمعالجة وتحليل جميع المعلومات المتعلقة بحصر المواد النووية الواردة من السلطات الوطنية للبلدين والتي تستقيها هذه الأخيرة من عمليات التدقيق التي يتم إجراؤها خلال عمليات التفتيش المتعلقة بالضمانات. وتُرسل معلومات الحصر التي يتم جمعها على هذا النحو إلكترونياً، بطريقة آمنة، إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويقوم هذا القسم أيضاً بتنسيق أنشطة التدريب وبناء القدرات اللازمة للمفتشين.

ويتولى قسم الدعم الفني مسؤولية رصد عينات المواد النووية المأخوذة أثناء عمليات التفتيش وإرسالها للتحليل إلى المختبرات في كلا البلدين. كما يقيّم تقنيات القياس والاحتواء والمراقبة، ويقترح تقنيات جديدة عند الضرورة. وهذا القسم مسؤول عن توفير معلومات بشأن معايرة وصيانة ومدى توافر المعدات التي يستخدمها المفتشون الموفدون في بعثات الضمانات والمعدات الموجودة في المنشآت النووية.

ويتولى قسم العلاقات المؤسسية مسؤولية تنسيق العمل المؤسسي مع السلطات الوطنية للبلدين، وكذلك مع المفوضية ومع المؤسسات التي لديها اتفاقات تعاون مع الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية. وهو مسؤول أيضا عن دعم الأمانة في عمليات التعاون التقني وفي إدارة المسائل المتصلة بالمجال النووي، ولا سيما تلك المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية والضمانات النووية.

وتجدر الإشارة إلى أن الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية قد وقّعت اتفاقات تعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والجماعة الأوروبية للطاقة الذرية، والمعهد الكوري لعدم انتشار الأسلحة النووية ومراقبتها، ووزارة الطاقة في الولايات المتحدة الأمريكية، والرابطة الأوروبية للبحث والتطوير في مجال الضمانات.

والقسم الإداري والمالي مسؤول عن مسائل الإدارة والميزانية وإدارة الموارد البشرية، ويُعنى باحتياجات البنية التحتية اللازمة لتشغيل الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية. كما يقوم بتنسيق نظام إدارة البنية التحتية مع الأقسام الفنية.

خامسا – الأسس والمعايير القانونية

ينبغي تسليط الضوء، ختاما، على أهمية الدور الذي تقوم به الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية على مدى أكثر من 30 عامًا.

فبالإضافة إلى أن إنشاء الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية شكّل علامة فارقة في مسار العلاقات الثنائية، كانت له أيضا آثار إيجابية على المستوى الإقليمي الأوسع، حيث ساهم في النهوض بهدف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. أما على الصعيد العالمي، فقد مثلت هذه الخطوة مساهمة ملموسة وفعالة في النظام الدولي لعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي وباتت مرجعا لأفضل الممارسات في مجال الضمانات. وتلتزم الأرجنتين والبرازيل، من خلال سياستهما النووية المشتركة، بالتطوير المستمر للوكالة.

وفي عام 2021، الذي صادف الذكرى السنوية الثلاثين لإنشاء الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية، اتخذت الجمعية العامة بتوافق الآراء القرار 52/76 الذي أقرت فيه بأن الوكالة أثبتت أنها آلية ثنائية مبتكرة وفعالة لبناء الثقة، ولها آثار إيجابية على السلام والأمن على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، وأنها مرجع فيما يخص أفضل الممارسات في مجال الضمانات النووية والتحقق من عدم الانتشار.

والأهداف التي تسعى الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية إلى تحقيقها هي أهداف يُتوخى منها الامتثال للمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، سعياً إلى تعزيز التعاون في مجال صون السلم والأمن الدوليين. ومنذ عام 2019، أصبحت الأنشطة السنوية لبرنامج الأمم المتحدة للزمالات في مجال نزع السلاح تضم زيارة لزملاء الوكالة، وهو ما يساعد في نشر المساهمات المهمة للوكالة في نظام نزع السلاح وعدم الانتشار.

وتبعا لذلك، وتأكيدا على تمتع الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية بالشخصية القانونية الدولية، وفقا للمادة السادسة من الاتفاق المبرم بين الأرجنتين والبرازيل، تجدر الإشارة إلى أن الوكالة تستوفي المعايير القانونية التي حددتها الجمعية العامة في مقررها 426/49 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1994 الذي نصت فيه الجمعية، بناء على توصية اللجنة السادسة، على أن يقتصر منح مركز المراقِب لدى الجمعية العامة على الدول وعلى المنظمات الحكومية الدولية التي تغطي أنشطتُها مسائل تهم الجمعية العامة.

وســـيكون لمنح الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية مركز المراقب لدى الجمعية العامة فوائد متعددة. وفي مقدمة هذه الفوائد أنه ســيؤدي إلى تعزيز دورها في منظومة الأمم المتحدة وإمكانيات التعاون والتنســيق معها في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية (وهي منظمة حكومية دولية) قد مُنحت مركز المراقب لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية منذ عام 2011، وهو ما يمثل إنجازا مهما بالنســـبة للوكالة، حيث لم يُمنح هذا المركز في الســـابق إلا للجماعة الأوروبية للطاقة الذرية. وقد ســـاهم ذلك في تقوية الروابط بين الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهو ما عزز حضورها وتواصلها مع هذه الأخيرة.

وتجدر الإشـــارة أيضًـــا إلى أن الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية تحظى منذ عام 2011 بمركز المراقب في الجمعية العامة للأمم المتحدة. وســيكون منح نفس المركز للوكالة البرازيلية – الأرجنتينية اعترافاً آخر بأهمية دور الآليات الإقليمية للضمانات النووية.

المرفق الثاني

مشروع قرار

منح الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية لحصـــر المواد النووية ومراقبتها مركز المراقب لدى الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها 52/76 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021،

ورغبة منها في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والوكالة البرازيلية – الأرجنتينية لحصـــر المواد النووية ومراقبتها،

1 – ***تقرر*** دعوة الوكالة البرازيلية – الأرجنتينية لحصـر المواد النووية ومراقبتها إلى المشـاركة في دورات الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقِب؛

2 – ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.